رابط المادة على منصة باحث

فوائد من شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية

# تنازع العلماء في مقدار كفارات الإطعام والنفقة على الزوجة والراجح أن ذلك راجع إلى العرف 290 | | فضي...

عبدالعزيز الراجحي

---

قد تنازع الناس عن العلماء في ذلك. هل ذلك مقدر بالشرع او يرجع فيه الى العرف وكذلك يتنازعوا في النفق على نفقة الزوجة والراجح في ذلك كله ان يرجعوا فيه الى العرف يختلف - 00:00:00

بعض العلماء قدره كان يعطي الزوجة نفقتها كذا كل يوم مثلا بعضهم يقول خمس ريالات عشر ريالات ولكن الصواب ان هذا يختلف لانه باختلاف الامكنة والاسباب الرياضة التي كانت تكفي ما ما تعمل شيء في يرجع الى العرف ويكفي في العرف وكذلك عرف - 00:00:11

في البلد في بلد يكون عرفهم غير عرف البلد في بلد فقير عرفهم غير بلد الاغنياء تختلف العرف هذا عرف الناس يرجى فيه الى عرف الناس فيطعم كل قوم ما يطعمون اهلهم - 00:00:30

تيبقى فيه في بلدهم وفي زمنهم - 00:00:45